

سنن البيهقي الكبرى

3695 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود وعمرو بن ميمون قالوا ٧ صلينا خلف عمر الفجر فلم يقنت وقد روينا في باب القنوت عن رسول الله ﷺ ثم عن الخلفاء بعده أنهم قنتوا في صلاة الصبح ومشهور عن عمر من أوجه صحيحة أنه كان يقنت في صلاة الصبح فلئن تركوه في بعض الأحيان سهوا أو عمدا دل ذلك على كونه غير واجب وحين لم ينقل عن أحد منهم أنه سجد سجدي السهو لذلك دل على أنه لا سجود في السهو عنه والله أعلم